

"عتق الإمام وتمكينهن عند أئمة أهل البيت" (عليهم السلام)

فاضل كاظم صادق

كلية الآداب، جامعة ذي قار-العراق

(تاريخ القبول بالنشر: 27 تموز، 2023)

الخلاصة:

الإمام ومفردتها أمةٌ وهن النساء المملوكات كُنَّ في بيوت ومدرسة أهل البيت عليهم السلام قد عُوِّمُن معاملته إنسانية رائعة أهلتهم فيما بعد أن يكنَّ عناصر فعالة ومؤثرة في مجتمعهن في المجالات الاجتماعية والعلمية، في وقت كانت المثلثات منهن في بيوت الأمراء والخلفاء قد تم استغلالهن أبشع استغلال في مجال اللذة والشهوة الأمر الذي أفقدهن طبيعتهم الإنسانية وصرن أجساد بلا روح وهذا خلاف ما اراده الاسلام الحنيف.

وفي تاريخ أئمة أهل البيت عليهم السلام هناك الكثير من الشواهد والامثلة على تمكين تلك الإمام، وقد اشتهر الأئمة في مجال عتق المملوكات الإمام وهن مزودات بالقيم الإنسانية النبيلة، كيف لا وهنَّ عُشْن في بيوت أذن الله ورسوله أن تكون مكاناً للطهر والعفاف والطمأنينة.

ووصل الأمر بتمكين هؤلاء النسوة أن أصبحن فيما بعد أمهات لسبع من الأئمة المعصومين وهم (علي بن الحسين السجاد وموسى بن جعفر الكاظم وعلي بن موسى الرضا ومحمد بن علي الجواد وعلي بن محمد الهادي والحسن بن علي العسكري ومحمد بن الحسن المهدي) عليهم أفضل الصلاة والسلام.

بمحاولة البحث تسليط الضوء على طبيعة الطرق والوسائل التي تمت بها معاملته تلك الإمام وكيفية احتضانهن في بيوت الأئمة والارتقاء بهن من خلال المعاملة الحسنة والتربية الصالحة وفق تعاليم ديننا الحنيف. وماهي النتائج الايجابية المترتبة على ذلك. ولعلنا نأخذ من هذا دروساً وتجارب في التربية والارشاد في التعامل مع النساء بغض النظر عن جنسهن ولوهن. وهي دعوة في توظيف تراث أئمة أهل البيت عليهم السلام لخدمة حاضرنا الاجتماعي في مجال بناء الفرد والاسرة .

الكلمات الدالة: أئمة أهل البيت، التمكين، العتق، الإمام.

المقدمة

وتأسيساً على ذلك تأتي أهمية البحث في عتق الإمام وهن النساء المملوكات من الجوارح والرقائق إذ كان الرق شائعاً بشكل واسع في الأمم والمجتمعات التي سبقت ظهور الاسلام. لقد دعا الاسلام الحنيف والسنة النبوية الشريفة إلى أهمية تحفيظ مصادر الرق وضرورة عتق النساء والإمام والعمل على تمكينهن في الحياة لأخذ دورهن فهنَّ مع أخواتهن الرجال جنباً إلى جنب في بناء الحياة وإعمار الأرض.

ليس ثمة شيء أهم للإنسان من الحصول على حريته فذلك أعظم هدف يصبو اليه بنو البشر على اختلافهم فالحرية تعني فتح الباب واسعاً لاستثمار هذا الإنسان لطاقاته وإبداعاته حتى يصل إلى مبتغاه في تحقيق ما يريد وما يحلم.

وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ
الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي
الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا
وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴿٤﴾

وفي هذه الآية المباركة قرن الله سبحانه وتعالى عتق الرقاب
بالبر وهو التوسع في الخير والاحسان فمن فعل الخير تحرير
العبيد فالذين يعتقون الرقاب هم من الأبرار الذين يؤمنون بالله
والصادقون المتقون هكذا تضع الآية المباركة مرتبة المعتقين. (5)

وفي آية أخرى نجد أيضاً حديثاً عن موضوعه العتق فجاء
في قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَفْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا
حَطَأًا وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٌ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ
إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ
فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٌ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ فِتْنَةٌ
فَدْيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٌ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ
مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٦﴾

ومعنى ذلك ان القاتل لما قتل نفساً مؤمنة وأخرجها من
جملة الاحياء ألزمه سبحانه وتعالى إدخال نفساً مثلها في جملة
الأحرار المؤمنين لأن إخراج النفس المملوكة التي تعيش ضيم
العبودية وقهر الاستعباد كنفها من عالم الموتى إلى عالم الحياة
فالرق والعبودية هي موت بعينه وهو أثر من آثار الكفر. (7)

فالحرية في الاسلام هي من ضرورات الإنسان لأنها الطريقة
التي تجعل الإنسان متمكناً قادراً في التعبير عن ارادته في هذه
الحياة وبالتالي هي ليست مجرد حق من الحقوق يمكن لصاحبه
التنازل عنه لمن أراد فالحرية هي الحياة التي تمثل وجود الناس
على هذه الارض.

وتأسيساً على ذلك فقد حرم الاسلام الحنيف كل المصادر
التي يأتي منها العبيد وحاول جاهداً تجفيف منابعه إلى درجة
أن الاسلام جعل جزءاً من زكوات المسلمين التي تأتي إلى بيت
المال ان يصرف منها لعتق العبيد من الموالى والإماء فقال
تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا
وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْعَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ
السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٨﴾ ، فقوله تعالى وفي

وهكذا وحدث في أقوال وأفعال أئمة أهل البيت (عليهم
السلام) ما يناسب في قراءة تاريخ منظومة عتق هؤلاء النسوة
في الحصول على حريتهن حتى يتمكنن من اداء ما
مطلوب منهن.

ولعل في تراث ائمة اهل البيت ما يستحق الرجوع اليه في
اكرام المرأة أيا كان جنسها ولونها وانحدرها الاجتماعي.

المبحث الاول

عُتُقُ الإماء في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة

العُتُقُ في اللغة خلاف الرق وهو الحرية فيقال عتق الفرس
إذا سبق غيره وعتق الطائر إذا طار لأن الرقيق يتخلص بالعتق
ويذهب حيث يشاء والعتق كذلك هو الخلوص أي خلوص
الرقبة من الرق. (1)

وقد حث القرآن الكريم على عتق الرقيق من الرجال والنساء
واعتبر العتق كفارة عن كثير من الذنوب والمعاصي قال سبحانه
وتعالى: ﴿فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ ﴿١﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا
الْعَقَبَةُ ﴿٢﴾ فَكُ رَقَبَةٌ ﴿٣﴾ أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي
مَسْعَبَةٍ ﴿٤﴾ يَبِيْمًا ذَا مَقْرَبَةٍ ﴿٥﴾ أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ ﴿٦﴾ ثُمَّ
كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا
بِالْمَرْحَمَةِ ﴿٧﴾ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ ﴿٨﴾... ﴿٩﴾ (2)

فالمراد من الآيات المباركة أن العقبة هي الآخرة ومصاعبها
والقيامة وأهوالها وما ذُكر في بيان العقبة من فك الرقبة
والاطعام في يوم ذي مسغبة وهي الجماعة المصحوبة بالتعب
هي من مصاديق نشر الرحمة والمحبة بين الناس وقدم سبحانه
وتعالى فكُ الرقبة أي العتق وبدأ به لعناية الدين الاسلامي
الحنيف بفك الرقاب وعتق الرقيق. (3)

وفي قوله تعالى: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ
الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ

طلب حريتهم مقابل مال يؤدوه وقد أمر الله سبحانه وتعالى الذين يملكون الرقيق من الذكور والاناث اجابة طلب من أراد العتق لأن في الكتابة تحصيل المصلحتين مصلحة العتق الحرية وكذلك مصلحة العوض الذي يبذله المملوك فداء لنفسه وربما جد واجتهد لكنه لم يستطع الوفاء لسيدته في المدة المحددة فلا يكون ضرر على السيد في في معاونة المملوك في دفع المال بقوله تعالى: ﴿وَأْتَوْهُمْ مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ﴾.

اما موقف الرسول الكريم محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) من عتق الإماماء فهناك العديد من الاحاديث الشريفة التي دعا فيها إلى ضرورة عتق الإماماء وتحريرهن من العبودية ومن ذلك حديثه (صلى الله عليه وآله وسلم): (من كانت له جارية فعالها وأحسن اليها ثم اعتقها وتزوجها كان له اجران)⁽¹³⁾ وجاء الحديث بصيغة اخرى (رجل كانت عنده أمة فأدبها فاحسن تأديبها وعلمها فاحسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها فله اجران)⁽¹⁴⁾. وفي رواية اخرى (أعتقها ثم أصدقها)⁽¹⁵⁾ يعني تزوجها بمهر جديد.

والمستفاد من هذه الاحاديث الكريمة ان النبي الاعظم دعا ورغب في عتق المملوكات من النساء ولكن قبل العتق هناك خطوات مهمة على سادتهن الايفاء بها إعالة تلك الجارية بمعنى ضمان العيش الكريم لها بصحب ذلك الحرص على تأديبها وتربيتها بشكل صحيح وتأني خطوة التعليم من المهمات التي لا بد من القيام بها وبعد هذا الاعداد الجيد تأتي خطوة العتق بمعنى منحها الحرية ثم الزواج بها وهو امر في غاية الاهمية عندما ترتبط هذه المملوكة بهذا الرباط المقدس وتصبح زوجة لسيدتها وأماً لأبنائه.

وفي حديث اخر قال المصطفى (صلى الله عليه وآله وسلم): (ورجل كانت عنده جارية وضيئة فاحسن أدبها ثم اعتقها ثم تزوجها يتغي بذلك وجه الله فذلك يؤتى أجره مرتين).⁽¹⁶⁾

في هذا الحديث المبارك الشريف أضاف الرسول الكريم امراً مهماً وهو ان يكون كل ذلك من الجهد في تأديبها ومن ثم الزواج بها خالصاً لله سبحانه وتعالى في ابتغاء وجهه جل وعلا

الرقاب بمعنى أن يُشترى بهذا المال عبداً مؤمناً ويعتق من مال الزكاة ، والذين يعجزون عن الوفاء بذلك فيعطون من أموال الزكاة ، ومن مصادر عتق العبيد في القرآن الكريم كفارة الحنث باليمين في قوله جل وعلا : ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّعْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾.⁽⁹⁾

وفي القرآن الكريم جاءت آية الظهار⁽¹⁰⁾ لتكون كفارتها عتق رقبة مملوكة في قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِن نِّسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا ذَلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ ممن لم يجد فصيام شهرين متتابعين من قبل ان يتماسا فمن لم يستطع فإطعام ستين مسكيناً ذلك لتؤمنوا بالله ورسوله فتلك حدود الله وللكاافرين عذاب أليم⁽¹¹⁾.

تظهر الآيات المباركتان ان الله سبحانه وتعالى قدّم أولاً تحرير الرقبة المملوكة سواء كانت ذكراً أم انثى على غيرها من الكفارات كصيام شهرين متتابعين وإطعام ستين مسكيناً وفي ذلك لفظة انسانية اخرى من لفات القرآن الكريم فهو كثيراً ما أولى الإنسان اهتماماً كبيراً في الحصول على حريته باعتبارها من أولى حقوق ذلك الإنسان حتى يأخذ دوره في الحياة ويصبح اكثر قدرة على القيام بواجبه خير قيام باعتباره خليفة الله في الارض فالخلافة تلك تستوجب اول ما تستوجب الحرية الكاملة لأداء تلك المسؤولية أحسن أداء.

وهناك صورة اخرى للعتق ذكرها القرآن الكريم هي العتق بالمكاتبه وهي منح الحرية للرقيق لمن طلبها بنفسه مقابل مبلغ من المال يتفق عليه بين السيد والعبد محدد بمدة زمنية ﴿وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ الْكِتَابَ بِمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَأَتَوْهُمْ مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ﴾.⁽¹²⁾

وتلك ايضاً فرصة انسانية تربوية وفرها القرآن الكريم للمماليك الذين يطلبون من ساداتهم الاتفاق في المكاتبه على

على هؤلاء السادة فجعل هؤلاء تحت ايديهم فهذا لا يعني استغلالهم واضطهادهم بل العطف عليهم ومعاونتهم وان لا يميزون في المأكل والملبس عن افراد الاسرة التي يشتغلون عندها وايضاً يكلفون بأعمال حسب قدراتهم وطاقتهم واذا كُلفوا أكثر من ذلك فعلى من أستخدمهم تقديم العون والمساعدة لكي يأدوا ما كلفوا به.

واوصى رسول الله أن على المسلمين أن يعرفوا مدى الجهد الذي يبذله الخدم من الإمام وغيرهن مثلاً في اعداد الطعام ومراعاة شعورهم في هذا الامر فقال (صلى الله عليه وآله وسلم (اذا اتى احدكم خادمه بطعامه فان لم يجلسه معه فليناوله لقمة او لقمتين او أكلة او أكلتين فإنه وليّ علاجهم)⁽²¹⁾ وفي رواية اخرى (اذا صنع لأحدكم خادمه طعاماً ثم جاء به وقد وليّ حره ودخانه فليقعده معه فليأكل فان كان الطعام مشفوها فليضع في يده منه أكلة او أكلتين).⁽²²⁾

وفي ذلك ايضاً دعوة تربوية رائعة أظهر فيها الرسول مدى اهتمامه هؤلاء المماليك ومراعاة مشاعرهم حتى يشعروا بوجودهم يحسب لهم الحساب من قبل أسيادهم وتماشياً مع نفس المعنى جاء في الحديث النبوي الشريف (للمملوك طعامه وكسوته ولا يكلف من العمل الا ما يطيق).⁽²³⁾

ونرى في احاديث رسول الله عن حسن معاملة المماليك تأكيده الدائم على إطعامهم وكسوتهم ومراعاة قدراتهم والذي لا يراعي هذا فيتحمل الاثم اذ جاء في قوله صلى الله عليه وسلم (كفا بالمرء اثماً أن يجبس عن يملك قوته).⁽²⁴⁾

إذن من الآثام والخطايا معاملة المماليك بتلك الطريقة ولعل الرسول الكريم انما شدد على ذلك في المطعم والملبس وقدرة تكليف العمل إنما أراد إظهار الصورة الحسنة الناصعة المشرقة لما يدعو إليه الدين الاسلامي الحنيف في المساواة بين الناس أجمعين في الوجود والخلق والإنسانية فالمقياس في القرب إلى الله او البعد هو مقياس التقوى فأكرم الناس عند الله اتقاهم الله سبحانه وتعالى هذا من جانب ومن جانب اخر فالمملوك حينما يشعر بوجوده وكرامته فيكون أكثر اخلاصاً لله وحباً للدين وجهاداً وتضحية في سبيله.

خالصاً له عزّ وجل فهنا يحصل لمن يقوم بذلك اجره مضاعفاً. وابتغاء وجه الله سبحانه تعالى في اي عمل كان وانما يكون مردوده في صالح الإنسان نفسه في نماء ورقي وتطور هذا العمل اذا كان خالصاً لوجهه تعالى فالزواج وما يتبعه من ذرية صالحة ومن زوجة مطيعة وأسرة سعيدة انما كان لأن العتق والزواج كان يراد به رضاه وغفرانه سبحانه وتعالى.

وهكذا ورد عن رسول الله (لا يدخل الجنة سيء المملوك)⁽¹⁷⁾ بمعنى إن أساء إلى مماليكه من الرجال والنساء لا بد له من الحساب فمن أراد الجنة عليه بحسن المعاملة وطيب الخلق مع هم تحت ملكه.

ومن الحديث الشريف (حسن الملكة نماء ، وسوء الخلق شؤم)⁽¹⁸⁾ وفي تحليل هذا الحديث نجد اشارة الرسول الاعظم (صلى الله عليه وآله وسلم) إلى ان حسن معاملة المملوك تؤدي إلى حصول النماء بمعنى شيوع الخير من الرزق والعافية التي تحصل عليها الأسرة التي يعيش فيها هذا المملوك او تلك المملوكة والعكس اذا كان السلوك غير قويم مع المماليك فيكون ذلك نذير شؤم من البلاء الذي لا تحمد عقباه.

وكان رسول الله قد دعا الإحسان إلى الإمام والعفو عنهم اذا أخطأ ومعاملتهم بكل ود ومحبة وفي ذلك ورد ان رجلاً جاء إلى رسول الله فقال يا رسول الله كم تعفو عن الخادم فصمت رسول الله ثم أعاد عليه الكلام فصمت فلما كانت الثالثة قال اعفو عنه كل يوم سبعين مرة).⁽¹⁹⁾

وورد عن الصحابي الجليل ابو ذر الغفاري رضوان الله عليه قوله انه سمع رسول الله قائلاً (اخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم فان كلفتموهم فأعينوهم عليه).⁽²⁰⁾

وفي هذا الحديث الشريف نجد الرسول الأعظم يرفع هؤلاء المماليك إلى مرتبة الأخوة فيقول اخوانكم خولكم وقد قدم الاخوة اولاً فلم يقل خولكم اخوانكم تكريماً لهؤلاء ولإعطائهم المنزلة من الجانب الإنساني ورفع قدرهم الاجتماعي مشيراً (صلى الله عليه وآله وسلم) إلى ان الله سبحانه وتعالى قد أنعم

وسبيل المعتقد⁽²⁸⁾، وهو باب آخر لتوسيع حالات عتق المملوك سواء كان من الذكور او الاناث فهناك اكثر من شخص قد يشتركون في مُلك هذا الشخص أو ذاك فعندما يكون أحد المالكين قد أعلن عتق حصته فاذا كان موسراً وصاحب مال فيستحسن له شراء حصص شركائه وعتق هذا المملوك وفي ذلك ثواب جزيل وهو من خير المواقف الطيبة التي اعطت الإنسان اغلى شيء في حياته وهي الحرية.

وقد حث رسول الله على العتق الكلي للمملوك وليس الجزئي فيروى ان رجلاً اعتق شقُصاً (جزءاً أو عضواً) له من غلام فذكر ذلك لرسول الله فقال رسول الله ليس الله شريك فأجاز عتقه كله⁽²⁹⁾، فليس من حق المعتقد تحرير عضواً معيناً من المملوك، بل لا بد من عتقه جميعاً.

وكان الرسول الكريم يرغب في التعجيل بعملية العتق دون التأخير في ذلك قال رسول الله (مثل الذي يعتق عند الموت كمثل الذي يهدي اذا شبع)⁽³⁰⁾. وفي وصف رائع ودقيق اشار النبي الاكرم إلى من يعتق مملوكته عند الموت فهو يشبه من يقوم بإهداء الطعام بعد شبعه من ذلك الطعام وهي دعوة صريحة منه (صلى الله عليه وآله وسلم) ان يكون العتق مبكراً وعند قوة الإنسان وقدرته في الاستغناء عن المملوكة واخلاء سبيلها في اعطائها حريتها كاملة اذ لا خير في عتق يأتي قبيل موت الإنسان.

من جانب اخر افتي الرسول الاكرم بوجود عتق امهات الاولاد فالسيد عندما يتزوج مملوكته وينجب منها فحينها تصبح حرة فولدها هو عاتق لها، وفي ذلك روت سلامة بنت معقل قدم بي عمي إلى يثرب في الجاهلية فباعني إلى الحباب بن عمرو ثم توفي بعد ذلك فقالت امرأته ان عليه دين فُتباعين لسداد دينه، فأتينا رسول الله فقللت له اني امرأة من خارجة قيس عيلان جئت إلى المدينة المنورة في الجاهلية مع عمي فباعني إلى الحباب بن عمرو فولدت له عبد الرحمن فقالت امرأته الان والله تباعين في دَيْنِه عندها قال رسول الله من ولي الحباب بن عمرو قيل أخوه ابو اليسر بن عمرو فبعث اليه رسول الله فقال اعتقوها.⁽³¹⁾

وتأسيساً على ما تقدم نرى كيف أن الرسول الكريم قد قرن الاساءة إلى المملوك يقضيه العتق والحرية فقال (صلى الله عليه وآله وسلم) (من ضرب غلاماً له أو لطمه فان كفرته أن يعتقه)⁽²⁵⁾، ومن هذا الحديث نفهم كيف إن الاعتداء على المملوك انما هو ذنب كبير عليه كفارة والتكفير عن هذا الذنب لا يتم الا بعتق الرقيق الذي وقع عليه حيف الاعتداء ومن ضمن جهود رسول الله في مواجهة الاساءة إلى المملوكات ومحاربة حالات الاعتداء عليهن، فقد روى سويد بن مقرن كانت لنا خادمة لطمها أصغرنا فامرنا رسول الله ان نعتقها⁽²⁶⁾، وهو اجراء مباشر وسريع أمر به الرسول الكريم فإما احترام واکرام هذه المملوكة او خلاف ذلك العتق ودخولها عالم الحرية والخالص من الاعتداء والظلم، فالإحسان لتلك المملوكة انما هو تعظيم لله ولرسوله سيما اذا ما علمنا انه سبحانه وتعالى الذي اعطى الإنسان تلك المنزلة فالناس كلهم سواسية ومقياس قربهم وبعدهم من الله هو مقدار تقواهم.

وبناءً على ذلك كان الرسول الاعظم واضحاً في عدم تعظيم سادات الإماماء واعطائهم اكثر من كونهم عبيدا لله كذلك المملوكة فلا يجب الانتقاص منها والخط من شأنها فقال (صلى الله عليه وآله وسلم): (لا يقولن أحدكم عبدي وأمتي ولا يقولن المملوك ربي وربتي ليقل المالك فتاي وفتاتي وليقل المملوك سيدي وسيدتي فأنكم المملوكون والرب هو المالك).⁽²⁷⁾

وفي هذا الحديث الشريف دعوة صريحة إلى التواضع للذين يستخدمون من المملوكات فلا يجوز التجبر والتسلط عليهن وايضاً لا بد لمن ان يعرفن مقام هؤلاء السادة انهم ليسوا بمستوى الأرباب أو أولياء النعم فكلاهما السيد والمملوك انهم عباد الله يرضخون لرب واحد فاطر السموات والارضين لا شريك له.

وفي موضوعة العتق أيضاً رغب الرسول الكريم في حصول المملوك على حريته فقال (صلى الله عليه وآله وسلم) (من اعتق شركا في مملوك وجب عليه ان يعتق كله ان كان له مال قدر ثمنه فيقام قيمة عدل ويعطي شركاؤه حصصهم ويحلي

ينفعها ذلك.⁽³⁵⁾

وفي هذا تشجيع اجتماعي آخر فكثير من الناس يريدون القيام بأعمال فيها ثواب يستفيد منها موتاهم في التكفير عن بعض الذنوب التي ارتكبوها في حياتهم.

وجاء في حديث لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) (من اعتق عبد وله مال فمال العبد له الا ان يشترط سيده)⁽³⁶⁾ وهذه نفحة من نفحات الاسلام العظيمة.

جاءت على لسان رسول الله فأبي مبلغ من المال كان المملوك قد امتلكه من عتقه فهو له اذ لا يبغس حقوق الاخرين في شريعة الاسلام السمحاء فلا بد للمملوك ذكر كان ام انني من حاجات يشتريها بعد عتقه فهنا يحتاج إلى المال لهذا قال رسول الله أن العبد إذا أعتق تبعه ماله، فمعلوم ما للمال من اهمية في حياة الناس جميعاً فمسألة احتفاظ هذه المملوكة التي حصلت على حريتها بما لها من المال كان عندها قبل ذلك الوقت انما هو شعور لها بالأمان في القدرة على دخول الحياة ومواجهة متطلباتها وهذا الاجراء ايضاً يحصل منها أكثر حباً وتعلقاً بالدين الخفيف الذي لم ينقلها من العبودية والتملك فحسب بل كفل لها حياة كريمة من خلال حصولها على مالها الخاص الذي يعد من ضرورات حياتها المستقبلية.

المبحث الثاني

عتق الإمام عند ائمة اهل البيت عليهم السلام

أولى ائمة اهل البيت عليهم السلام مسألة العتق سواء كانت للرجال (الموالي) او للنساء (الإمام) اهمية واضحة وتناولوها في العديد من احاديثهم ومقولاتهم باعتبارها مسألة إنسانية ترتقي بالمماليك إلى مصاف أكثر علو وهم يمارسون مختلف نشاطات حياتهم بطريقة أكثر حرية يسمون فيها لقدراتهم وامكانياتهم اخذ دورها بشكل أكثر جدية في الحياة.

ولعل من صور حرص الائمة على عتق المماليك انه ورد عن الإمام جعفر بن محمد الصادق (عليه السلام) صبغة

وفي ذلك بعد اجتماعي وتربوي فهذا الولد حينما يكبر ويجد امه وقد تحولت إلى طور الحرية فذلك ينعكس إيجاباً على مختلف فعاليات حياته وايضاً فحرية أمه هي الاخرى تجعلها قادرة على اتخاذ الخطوات والاجراءات اللازمة لتربية ابنها بما يتناسب ومساحة الحرية التي حصلت عليها بعد عملية العتق وسترى هذه الأم التي كانت مملوكة وتحولت إلى حرة أن في هذا الدين الخفيف من التشريعات الكثير الذي يحترم الإنسان ثم يمكنه من استثمار طاقاته.

وفي موضع اخر جاء عن رسول الله (من ملك ذا رحم مُحرم فهو حر)⁽³²⁾ وفي ذلك ايضاً إجراءات نبوية محمدية في زيادة مساحة الحرية واعداد الاحرار اذ لا يجوز للإنسان من امتلاك الارحام المحرمة من الاباء والامهات والاخوان والخوات والخالات والعمات.

ومن صور العتق الاخرى التي أمر بها رسول الله اذا مُنِّلَ بالمملوك فهو حر لوجه الله ، وفي هذا جاء عن رسول الله (من مثل بعبده عتق عليه وان كان لغيره كان عليه ما نقص من ثمنه).⁽³³⁾

هنا ايضاً اذا وقع اعتداء على شخص ذلك المملوك او المملوكة وهذا الاعتداء كان تعدياً وتجاوزاً على قدرات هذا العبد وهذه القدرات والامكانيات كانت عطاءً من الله سبحانه وتعالى.

كان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) حريصاً في زيادة منافذ عتق الإمام فمثلاً أجاز عتق ولد الزنا فكان من اصحابه ان سأله ذات يوم عن رجل يكون عليه رقية أ يجوز أن يعتق ولد الزنا؟ قال نعم ذلك يجزئ عنه.⁽³⁴⁾

وعتق ابن الزنا يأتي ايضاً في مجال زيادة الاعداد والاصناف التي يمكن أن يشملها العتق وعتق ولد الزنا يعني اعادة تمكين هذه الشخصية واعطائها فرصة لتأخذ دورها في الحياة وبالتالي في هذا اجراء تربوي واعادة تأهيله على المستوى الاجتماعي.

كذلك أجاز رسول الله العتق عن المتوفي فروي ان سعد بن عباد زعيم الخزرج في المدينة المنورة سأل رسول الله أن أمه توفت فهل ينفعها ان اعتق عنها فأجاب رسول نعم

ما بعده فلاح.

ويختتم كتاب العتق بوجوب وجود الشهود عليها من قبل ثلاثة او أكثر. وهو أيضاً لأمر مهم في توثيق عملية العتق بوجود الشهود يكون قد أعطى هذه العملية درجتها القطعية فصارت أكثر وثاقاً وقوةً للتنفيذ.

ومرة اخرى نجد قولاً يتحدث عن مراسيم العتق في وجوب نطق المعتق وتدوين قوله من اخرين شهود على ذلك او هو يخط ذلك بيده لا يكون حتى ينطق المعتق بلسانه او يخطه بيده.(39)

ومن الحالات التي وردت عن ائمة اهل البيت في وجوب العتق ما ورد عن الإمام الباقر محمد بن علي بن الحسين (عليهم السلام) اذا ملك الرجل والديه او اخته او خالته او عمته عتقوا عليه ، وقال الإمام جعفر بن محمد الصادق (عليه السلام) ان المرأة تملك كل احد الا خمسة اباها وامها وابنها وابنتها وزوجها.(40)

سأل الإمام الصادق (عليه السلام) عن رجل اعتق جارته وشرط عليها ان تخدمه خمس سنين فأبقت ثم مات الرجل فوجدها ورثته أهم ان يستخدموها ؟ قال لا.(41)

وهذا أمر في سياق حماية المرأة والحفاظ على حقوقها العامة اذ ليس عليها من القيام بخدمة ورثة الشخص الذي اشترط عليها الخدمة لخمس سنين فرغم انها نقضت ذلك وتركت سيدها ولم تؤدي ما عليها، لكنها تصبح حرة بعد موت مولاها ، ومرة اخرى نرى ان الإمام الصادق (عليه السلام) يكون إلى جانب هذه المملوكة فهنا فصل الإمام (عليه السلام) حررتها على أي التزام اخر ويبدو ان الإمام وجد في هروجا من سيدها انها كانت تحت ظروف قاسية ادت إلى ترك خدمته فكانت معذورة في عدم الاستمرار معه.

وجاء عن ائمة أهل البيت (عليهم السلام) أن على المعتق وزيادة في الحصول على أجر الله وثوابه القيام بإعالة المعتوق ممن ليس له مدخول من المال وفي ذلك قال الإمام الرضا (عليه السلام): (من اعتق مملوكاً لا حيلة له فإن عليه ان يعوله حتى يستغني عنه).(42)

لكيفية العتق عُرف بكتاب العتق جاء فيه (هذا ما اعتق جعفر بن محمد أعتق فلاناً غلامه لوجه الله لا يريد منه جزاءً ولا شكوراً على ان يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويحج البيت ويصوم شهر رمضان ويتولى أولياء الله ويتبرأ من اعداء الله شهد فلان وفلان وفلان ثلاثة).(37)

ان المتضمن في هذه الوثيقة المهمة إنما يجد جملة من الملاحظات المهمة التي تبين مدى أهمية مسألة العتق عند ائمة اهل البيت عليهم السلام وأنها توثيق العتق بمعنى الكتابة وهي في حقيقتها ضمان لحق المعتوق ووجوب الكتابة يعطي مدى أهمية هذا الفعل من حيث حصول المملوك ذكر اكان ام انثى على حرته فالحرية شأن عظيم في حياة المملوك الذي يتحول إلى شخص اخر في معتك الحياة.

يتضمن كتاب العتق ايضاً تسمية الشخص المطلق للحرية يذكر اسمه الكامل لما يترتب عليه من الحقوق المعطاة للمملوك والتي يحصل عليها نتيجة لهذا العتق.

والذي يزيد من أهمية هذه الوثيقة (كتاب العتق) هو الهدف من العتق الذي يجب ان يكون لوجهه تعالى خالصاً في النية والعمل في القول والفعل وفي هذا بعد مستقبلي حيث ان العمل عندما يكون لوجه الله فسينمو وتكون نتائجه خيرة ومثمرة فيها من الصالح والصواب لشيء وفير ولكن حينما يكون العتق لغير وجه الله فلا يرجى خيره لا في الدنيا والاخرة.

فالمعتق هنا لا يريد جزاءً ولا شكراً من الذي اعتقه فالجزاء من الله سبحانه وتعالى وهو نعم المجازي والمعطي اذ ورد عن الإمام الصادق (عليه السلام) (لا عتف إلا ما أريد به وجه الله) (38) ومن الامور الاخرى التي جاءت بكتاب العتق هي الواجبات المترتبة على المعتوق فعليه الصلاة والصوم والحج والزكاة ومولاة اولياء الله والبراءة من اعدائهم. فالقيام بهذه الفروض الالهية انما هي اعداد مستقبلي لذلك المعتوق في بنائه العقائدي والنفسي وصناعة الصلاح في شخصه وجعله عبداً صالحاً فاعلاً وفرداً منتجاً لإعداد النفس وبنائها في الجانب الديني لأمر مهم فغني مسيرة الإنسان فتقوى الله ومخافته واداء فروضه بقلب خاشع وضمير حي وقاد له فلاح

مات زوجها وترك اولاده منها فقال الإمام (عليه السلام) اولادها منها كهيئتها فاذا مات الذي دبر امهم فهم احرار.⁽⁴⁸⁾

في ذلك ايضاً سماحة واضحة في التخفيف عن كواهل الإمام من اللواتي يدبرهن موابهن ثم يتزوجن من رجال اخرين فأولادها يصيرون مثل حالها فهي اعتقت بالإدبار وهذه ايضاً من معاني أكرام هؤلاء النساء في ايجاد الطرق والمبررات التي يصبحن فيها احراراً هن واولادهن.

وسأل الإمام الصادق (عليه السلام) عن المملوك يكتابه مولاه وهو يعلم انه لا يملك قليلاً ولا كثيراً قال يكتابه ولو كان يسأل الناس ولا يمنعه المكاتبه من اجل ان ليس له مالاً، فإن الله يرزق العباد بعضهم من بعض والمؤمن معان والمحسن معان⁽⁴⁹⁾، والمكاتبه هنا للعتق مقابل مال يدفعه المملوك إلى سيده.

هنا ايضاً اعطى الإمام الصادق (عليه السلام) فرضه للذين يريدون مكاتبه اسيادهم من الرجال كانوا او النساء في الحصول على حريتهم مقابل مالٍ يؤدوه إلى موابهم حتى لو علم هؤلاء الاسياد ان موابهم لا يملكون من المال الذي يستطيعون به ايفاء ما عليهم من التزامات مالية فالإمام (عليه السلام) يدعو إلى حصول المكاتبه حتى لو وصل الأمر بهؤلاء المماليك في سؤال الناس، ونفهم من ذلك ان الإمام قد حمل المجتمع معاونة هؤلاء في الحصول على حريتهم وايضاً اوضح (عليه السلام) فضل الله ومعونته في حصول هؤلاء على رزقهم وبالتالي قدرتهم على الوفاء بما ألزموا به انفسهم به امام سادتهم.

وجاء عن الإمام علي امير المؤمنين (عليه السلام) عن المملوكة المكاتبه التي يطؤها مولاها فتحمل منه يرد عليها مهر مثلها ثم تسعى في قيمتها فان عجزت فهي من امهات الاولاد.⁽⁵⁰⁾

ونفهم من الأمر كيف ان الإمام علي (عليه السلام) كفّل للمملوكة المكاتبه والتي يطؤها مولاها باعتبارها من ملك اليمين فيعطيها مهرها بعد ذلك تسعى في الحصول على تسديد ما في

هذه وصية فيها من المعاني الإنسانية والتربوية قيماً سامية يفهم من خلالها ضرورة حماية المملوك بعد عتقه ورعايته مادياً حتى يفتح الله باب رزقه ويستغني عن رعاية سيده وكذلك ورد عن الإمام علي (عليه السلام) انه كان يقوم بإعالة الصغار من المماليك المعتوقين وايضاً اذا كان المملوك من اصحاب الامراض المزمنة او الحاجات الخاصة.⁽⁴³⁾

وجاء عن الإمام الصادق روايته التي اشار فيها إلى قيام الإمام علي يعتق الكثير من الولدان من الذكور والاناث.⁽⁴⁴⁾

إن اهتمام الإمام علي (عليه السلام) بإعالة هؤلاء الذين يعتقدون من الصغار او من اصحاب الامراض والحاجات الخاصة للدليل آخر على مراعاة ائمة اهل البيت عليهم السلام في متابعة امور هؤلاء من المماليك الصغار الذين لا دخل لهم وليس لهم القدرة على الدخول في معترك الحياة والحصول على قوتهم اليومي وكذلك المعتوقين من الكبار الذين اقعدهم المرض او العوق عن القيام في الكد والعمل لإعالة انفسهم وعوائلهم.

ذكر الإمام الصادق (عليه السلام) قوله: أن الإمام علي بن ابي طالب (عليه السلام) اعتق عبداً نصرانياً فاسلم حين اعتقه⁽⁴⁵⁾. وتلك نسمة اخرى من النسمات الإنسانية عندما قام الإمام علي (عليه السلام) يعتق شخص ليس مسلماً بل نصرانياً في ذلك ايضاً أراد الإمام (عليه السلام) توضيح الوجه المشرق في الدين الاسلامي لأصحاب الديانات الاخرى وقد افق الإمام الصادق بجواز عتق ابن الزنا⁽⁴⁶⁾ وهذا تماشياً مع ما اجازه الرسول الكريم (صلى الله عليه وآله وسلم) وحث الإمام (عليه السلام) على عتق رقاب المستضعفين⁽⁴⁷⁾. وهؤلاء الذين لا يستطيعون اعالة انفسهم ويصعب عليهم الحصول على أقوات ارزاقهم سيما من النساء والأطفال والمرضى وغيرهم.

هناك ففة من النساء الإمام اللواتي دعا ائمة اهل البيت عليهم السلام إلى تحريرهن من رق العبودية يسمون المدبرات، وهن التي يوصي سيدهن وهو في دبر عمره يعني في نهايات أواخر أيامه بعثتهن.

روى أبان بن تغلب : قال سألت ابا عبدالله الصادق عن رجل دبر مملوكته فتزوجت من رجل آخر فولدت منه اولاداً ثم

الشيء تمكيناً جعلت عليه سلطاناً وقدرة، فتمكن منه.⁽⁵⁴⁾
اذن فالتمكين هو اعطاء القدرة إلى الآخرين للقيام بفعل او عمل معين ولعل الحرية هي من أهم صور القدرة والتمكين لقد عُرف عن ائمة اهل البيت (سلام الله عليهم) إيمانهم بحرية الإنسان وكرامته يحذوهم في ذلك ابوهم الإمام علي (عليه السلام) في قوله الشهير ذائع الصيت إلى مالك الاشر لما عينه والياً على مصر (الناس صنفان ام اخو لك في الدين او نظير لك في الخلق).⁽⁵⁵⁾

وهكذا لا يوجد في منهج اهل البيت فرق بين الناس في جنسهم ولونهم واتمائهم فالكل سواسية فالمقياس هو التقوى فخلق الله سبحانه وتعالى مختلف ابناء البشر ليتعارفوا بمعنى ليتعاونوا ويتفاعلوا معا لأداء مسؤوليتهم على الارض وهي خلافة الله سبحانه وتعالى.

وبناءً على ذلك فهناك من الشواهد العديد من الإماء وامهات الاولاد من اللواتي كان لهنّ من المكانة والفعل وهذا كله يأتي ضمن سعي ائمة اهل البيت لتمكين هذه الفئة من التي كان يُنظر اليهن وحسب تقاليد واعراف المجتمع العربي آنذاك بنظرة اخرى في مكاتنتهن الاجتماعية.

فمن هذه الشواهد السيدة فضة النووية خادمة السيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام) التي لم تكن خادمة بالمعنى الفعلي للخادمة بل استفادت هذه المرأة كثيراً من وجودها في البيت العلوي فارتقت كثيراً في علمها وثقافتها الدينية فكانت علاقتها قوية بالقرآن الكريم ولها في ذلك شاهد متألق ورواية تنبأ عن مدى معرفتها بالقرآن الكريم وكم بذلت من الجهد في التمعن والمواظبة في قراءة وفهم كتاب الله العزيز.⁽⁵⁶⁾

ومن الإماء ايضاً رملة زوجة الإمام الحسن (عليه السلام) والتي جاءت مملوكة فاعتقها الإمام الحسن وتزوجها وصار لها من التمكين في الادراك والتنوير في الدين الاسلامي واهمية الجهاد ونعلم جيداً كيف اعدت ابنها القاسم وحفرته كثيراً في القتال إلى جانب عمه الإمام الحسين في معركة كربلاء رغم صغر سنه يومذاك الذي كان رمزاً للبطولة والفداء.⁽⁵⁷⁾

أما قصة الإمام الحسين (عليه السلام) مع الإماء فهي

ذمتها من التزام المكاتبة فاذا عجزت عن ذلك فتعد من امهات الاولاد وبالتالي تحصل على حريتها.

وورد عن الإمامين الباقر والصادق (عليهما السلام): اذا عمي المملوك او المملوكة لو جزم فقد اصبح معتوقاً وعلى سيده عتقه ولم يكن له حق ان يمسكه.⁽⁵¹⁾

وهذا يأتي ضمن ما قال به الإمام علي (عليه السلام) مثل ذلك في أهمية مراعاة حال المملوكات من الإماء اللواتي يصبحن غير قادرات على العمل فهنا لا بد من عتقهن.⁽⁵²⁾

وعن عمر بن يزيد قال سألت الإمام الصادق عن مولى اعتق مملوكا وقد كان يأخذ منه ضريبة فرضها عليه في كل سنة فرضي بذلك المملوك فأصاب المملوك في تجارته سوى ما كان يعطي مولاه من الضريبة فقال الإمام (عليه السلام) اذا ادى لسيدة ما كان فرض عليه فما اكتسب بعد الفريضة فهو للمملوك.⁽⁵³⁾

وهذه صورة اخرى من صور التعامل الخلقى العالي في تأهيل المملوك لكي ما يستطيع من المال حتى يكون مؤهلاً للحصول على حريته مثلاً عن طريق المكاتبة مع سيده في دفع اموال عتقه.

هكذا إذن كان في منهج وسلوك أئمة أهل البيت (عليهم السلام) منظومة انسانية ظهرت في القول والفعل للعمل جلياً نحو عتق الاماء والجواري من النساء المملوكات فالعتق هو أولى الخطوات المهمة في مسيرة تمكين المرأة من اخذ دورها في مجالات الحياة المختلفة.

المبحث الثالث

تمكين الاماء عن ائمة اهل البيت عليهم السلام

اهتم ائمة اهل البيت عليهم السلام بالعمل ملياً على تمكين وتأهيل الإماء من اللواتي كن تحت ملك إيمانهم وعملوا جاهدين على الارتقاء بمن في جوانب واجراءات معينة لغرض التمكين واخذ دورهن في الحياة والتمكين في اللغة مصدر الفعل مَكَّنَ فيقال مَكَّنَ وَتَمَكَّنَ وَتَمَكَّنَ تَمَكَّنًا يقال مَكَّنْتُهُ من

الإمام من النساء المملوكات فعمل دائماً على عتق الكثير منهن من خلال إيمانه بكرامة الإنسان والسعي إلى تحريرهن فكان يشتري الإماء ويعمل على تحريرهن لوجه الله وعرف عنه مجالسته المماليك وتأديب شرارهم والتفاعل معهم وكل ذلك من اجل زرع الثقة فيهم حتى يشعروا بالاعتزاز بأنفسهم وبدينهم الاسلام الخفيف الذي حقق لهم حلمهم المنشود في الحرية والتمكين.⁽⁶⁴⁾

كان (عليه السلام) يدعو إلى الرفق بالمملوك واعانته وعدم تكليفه أكثر مما يتحمل ومن حرصه على عملية العتق توثيق ذلك في محضر مكتوب يكتبه بيده ويختتمه بختمه وأول ما يقول فيه: (إني اعتقك لوجه الله والدار الآخرة لا رب لك الا الله وليس عليك سيد).⁽⁶⁵⁾

ومن أعلى درجات اهتمام الإمام الباقر (عليه السلام) بتمكين الإماء وتأهيلهن والارتقاء بمن نحو افاق اوسع، قراره تزويج ابنه الإمام الصادق (عليه السلام) من امرأة غير عربية من الجواري اللواتي كن يأتي بهم لبيعهن كإماء مملوكات وهي السيدة حميدة المغربية البربرية⁽⁶⁶⁾، والتي لقبها الإمام الباقر بالمحمودة⁽⁶⁷⁾ حيث قال لها انت حميدة في الدنيا محمودة في الآخرة⁽⁶⁸⁾ وقال عنها ايضاً الإمام الصادق حميدة المصفاة من الادناس⁽⁶⁹⁾ والمتمتع جيداً في قول الإمامين الباقر والصادق (عليهما السلام) في وصف السيدة حميدة ومكانتها العالية وعظيم شرفها انه يأتي ضمن خطوات تمكين هذه المرأة الطاهرة التي دخلت أعظم بيوت الاسلام عزاً وكرامة ومقاماً فعلى الرغم من ان الإمام الباقر (عليه السلام) عندما اختارها زوجة لابنه الإمام الصادق (عليه السلام) انه وجد فيها من الصفات ما يؤهلها ان تكون زوجة لابنه جعفر الصادق لكن تلك خطوات لا بد منها في طريق زج هذه المرأة الصالحة في ميدان التمكين في مختلف اوجهه العلمية والاجتماعية.

ومن أهم ما روي عن حميدة المغربية ان الإمام الصادق (عليه السلام) كان يرسلها لقضاء حقوق اهل المدينة المنورة. وقد عرف عن السيدة حميدة تفقهها بمذهب اهل البيت عليهم السلام⁽⁷⁰⁾ وكان الإمام الصادق (عليه السلام) قد امر

اشهر من نار على علم عندما تزوج بشهربان وهي من سلالة اكاسرة الفرس وكيف انجبت الإمام زين العابدين علي بن الحسين الذي اصبح اباً للأئمة المعصومين من بعده، وصارت السيدة شهربان وعائلاً للأئمة عليهم السلام.⁽⁵⁸⁾

وأما الإمام السجاد علي بن الحسين (عليه السلام) فقد عُرف في اكرام الإماء وتمكينهن من خلال عتقهن ومحاولة ايجاد سبل العيش الكريم لهن بعد الزواج ولقد اشتهر الإمام (عليه السلام) بعتق الكثير من المماليك ذكوراً كانوا ام اناثاً⁽⁵⁹⁾ وكان للمماليك في رسالة الحقوق التي فصل فيها الإمام (عليه السلام) العديد من حقوق الإنسان ذكر فيها ما لهؤلاء من حقوق على ساداتهم.⁽⁶⁰⁾

ومن شواهد اكرام الإمام للنساء الإماء زواجه (عليه السلام) بأحدهن فلما سمع الخليفة الاموي عبد الملك بن مروان كتب إلى الإمام (انك صرت بعل الإمام)⁽⁶¹⁾ فلما وصل الكتاب إلى الإمام رد عليه قائلاً (ان الله رفع بالإسلام الخسيصة واتم به النقيصة واكرم به من اللؤم فلا لؤم على مسلم انما اللؤم لؤم الجاهلية ان رسول الله أنكح عبده ونكح أمته).⁽⁶²⁾

وعند وصول كتاب الإمام إلى عبد الملك بن مروان قال عبد الملك لمن كان عنده في المجلس (اخبروني عن رجل إذا أتاه ما يضع الناس لم يزد إلا شرفاً فقالوا ذلك أمير المؤمنين قال لا والله ما هو ذلك. قالوا ما نعرف إلا أمير المؤمنين قال فلا والله ما هو بأمر المؤمنين ولكن علي بن الحسين).⁽⁶³⁾

والمستفاد من جواب الإمام على كتاب عبد الملك بن مروان تلك النظرة الإنسانية للواتي من الإماء الذين رفعهن الاسلام فقوله (عليه السلام) ان الله رفع بالإسلام الخسيصة واتم به الناقصة ليس المعنى الخسة والنقص في شخص وسلوك تلك الإماء ولكن حديثه يخص ما كانت الجاهلية تنظر إلى تلك الإماء هذه النظرة الناقصة والخسيصة فالإسلام ساوى بين الناس فهؤلاء جميعاً خلقوا من مصدر واحد هو الطين بغض النظر عن اجناسهم والوانهم.

وللإمام محمد الباقر (عليه السلام) جهده الواضح في تمكين

وتكنى أم الحسن ، ومن اسمائها سليل ومن ذلك شهد لها الإمام الهادي حين قال (سليل سلت من كل آفة وعاهة ومن كل رجس ونجاسة).⁽⁷⁶⁾

اما عن الإمام الحسن العسكري (عليه السلام) فقد تزوج ايضاً بجارية أمة رومية هي السيدة نرجس والدة الإمام محمد المهدي (عليه السلام).⁽⁷⁷⁾

هكذا إذن فالإمام من الجوّاري والمملوكات قد كُنَّ محل اهتمام أئمة أهل البيت عليهم السلام حتى أصبحن زوجات لهم وهذه أعلى مرتبة وأرقى تعامل انساني في مجال تمكين المرأة وتأهيلها أن يتخذها الإمام زوجة له تنجب له أولاداً يكونون فيما بعد عليّة القوم وأشرف المجتمع.

وقد حث أئمة أهل البيت على الزواج من الإماء فقد جاء عن الإمام محمد الباقر (عليه السلام) (أيما رجل شاء ان يعتق جارية ويتزوجها ويجعل عتقها صداقاً لها كان له أن يفعل).⁽⁷⁸⁾

وورد عن الإمام الصادق (عليه السلام) أن الرجل تكون له الأمة فيريد أن يعتقها فيتزوجها فيجعل عتقها صداقها إن شاء وإن شاء اعتقها ثم أصدقها... ولا يطأ الرجل المرأة إذا تزوجها حتى يجعل لها شيئاً وإن كان درهما.⁽⁷⁹⁾

وفي مجال التمكين النفسي روي عن أئمة أهل البيت وفي سبيل الحفاظ على الحقوق الإنسانية التي تضمن هؤولاء الإماء كرامتهن وعزتهن فإذا كانت بين رجلين جارية تخدمهما واعتق أحدهما نصيبه منها وأراد الآخر ان يستنكحها فلا يجوز ذلك.⁽⁸⁰⁾

ومن صور التمكين الأخرى أهمية احتفاظ الأمة بما حصلت عليه من مال قبل عتقها فإذا اعتقت وكان سيدها يعلم أن لها مالاً فالمال لها.⁽⁸¹⁾

وفي مجال التمكين للمستقبل جاء عن الإمامين الباقر والصادق (عليهما السلام)، إذا أعتق الرجل أمةً له وهي حبلية واستثنى ما في بطنها فلا يجوز ذلك فالأمة حرة وما في بطنها حر لأن ما في بطنها منها.⁽⁸²⁾

وايضاً هذا من صور التفكير المستقبلي في تمكين تلك المرأة

النساء ان يرجعن اليها في تعلم الاحكام الشرعية وفي ذلك روى عبد الرحمن بن الحجاج وهو من اصحاب الإمام الصادق قال سألت ابا عبدالله الصادق ونحن في الحج معنا صبياً قد ولد حديثاً كيف نتعامل معه فقال (عليه السلام) أمر أمه أن تذهب إلى حميدة فتسألها كيف تصنع في صبيائها فأنتها فسألته كيف تصنع ؟ فقالت: (إذ كان يوم التروية فاحرموا عنه وجردوه وغسلوه كما يجرد المحرم وقفوا به المواقف فإذا كان يوم النحر فارموا عنه واحلقوا راسه ثم زوروا به البيت وأمرى الجارية أن تطوف به بين الصفا والمروة).⁽⁷¹⁾

ومن صور تمكين الإماء في توجهات الإمام الصادق (عليه السلام) إنه أمر السيدة حميدة أن تشتري جارية لتكون زوجة إلى ابنها الإمام موسى الكاظم (عليه السلام) وقد وقع الاختيار على السيدة نجمة (تكنم) والده الإمام الرضا (عليه السلام) والتي اسمها الإمام الكاظم بعد ذلك الطاهرة.⁽⁷²⁾

دخلت السيدة تكنم البيت العلوي وهي جارية من اشرف العجم وقد عملت السيدة حميدة المصفاة الاشراف عليها وتربيتها بمباركة الإمام الصادق وتوجيهه نحو الاعتناء بها فصارت من افضل النساء في عقلها ودينها حتى ان السيدة حميدة خاطبت ابنها الإمام موسى الكاظم (عليه السلام) قائلة له ان تكنم جارية ما رأيت جاريةً أفضل منها.⁽⁷³⁾

وسار الإمام الرضا (عليه السلام) في طريق ابائه الأئمة المعصومين عليهم فتزوج جارية مملوكة اسمها السيدة خيزران ولدت له الإمام محمد الجواد قال الإمام الرضا (قدست ام ولدته قد خلقت طاهرة مطهرة).⁽⁷⁴⁾

اما الإمام محمد الجواد فقد تزوج هو الآخر من جارية أمة وهي سوسن المغربية ، وعن كبير مقامها ما قاله عنها ابنها الإمام علي الهادي (عليه السلام): (أمي عارفة بحقي وهي من أهل الجنة لا يقربها شيطان مارد ولا ينالها كيدُ جبارٍ عنيد وهي مكلوءة بعين الله التي لا تنام ولا تتخلف عن امهات الصديقين والصالحين).⁽⁷⁵⁾

ويتكرر الحال ويتزوج الإمام علي الهادي (عليه السلام) جارية أمة نوبية وتلد له الإمام الحسن العسكري وهي سمانة

4. كان ائمة اهل البيت عليهم السلام قد ساروا على نهج ما دعا اليه القرآن الكريم والسنة الشريفة في احترام الإمام والعمل على عتق الكثير منهم ليحصلن اخيراً على حريتهن التي تعد اثن ما يصبو اليه بني البشر.

5. عمل ائمة اهل البيت عليهم السلام على تعدد فئات الإمام اللواتي كن يطمحن إلى الحرية من خلال حث المسلمين آنذاك على عتق أكثر عدد ممكن منهم كالمرضى والصبيان وأمهات الأولاد وحتى اللواتي من ليس لهن القدرة على تحرير انفسهن مقابل مبالغ مادية فعمدوا إلى توفير الاموال اللازمة لذلك.

6. حرص ائمة اهل البيت على تأهيل الإمام اللواتي كن في بيوتهم من خلال التعليم والتربية الصالحة وهذا من مستلزمات وآليات التأهيل والتمكين.

7. ولعلّ اللافت للنظر والذي يستحق الدراسة والتأمل أن أكثر من نصف امهات ائمة اهل البيت (عليهم السلام) كنّ من الإمام الجوّاري اللواتي صرّنّ وعاءاً وحجراً للعديد من هؤلاء الائمة (عليهم السلام).

8. ان عملية اقتران هؤلاء الائمة الاطهار بتلك الجوّاري يعد امراً يستحق النظر اليه باعجاب وهو من صور التمكين الأكثر اهمية فاقتران الائمة وهم سادات العرب واشرافها مع جوّاري اماء إنما يعد خطة انسانية رائعة تمثل أعلى درجات الإنسانية التي لا تميز بين ابناء البشر.

9. لا بد لنا ونحن في هذا الزمان الرجوع إلى تراثنا الاسلامي وما تركه لنا السلف الصالح لناخذ منه تجربة وعظة في احترام وتأهيل المرأة وتمكينها من اخذ دورها في المجتمع كما هو الحال في تراث ائمة اهل البيت (عليه السلام).

الهوامش

- (1) ابن منظور، لسان العرب مادة عتق.
- (2) البلد، الآيات 13، 14، 15.
- (3) الطبطباي، الميزان ج 20 ص 293
- (4) البقرة، الآية 177.
- (5) الطبطباي، الميزان ج 1 ص 428 و ص 429.

فسيكون هذا الحمل سواء كان ذكراً أو انثى عوناً لها في قابل عمرها وميسراً لشؤون حياتها في قادم أيامها.

ولكي تأخذ النساء كامل حريتهن في تحقيق التمكين كان ائمة أهل البيت يؤكّدون على وجوب العتق الكلي وليس الجزئي فهناك من يعتق جزءاً من المملوك أي عضواً معيناً من أعضاء الجسم لأن العتق حكم شرعي لا يجوز اثباته إلا بدليل قاطع وان حكم العتق يثبت إذا علق بالجملة وليس بعضو معين من الجسم.⁽⁸³⁾

على أساس أن العتق كما ورد في مذهب أهل البيت لا يقع إلا إذا كان لوجه الله ولم يقصد به غير ذلك من الوجوه.⁽⁸⁴⁾

ومن هذه الشواهد التي هي غيظ من فيض فقد كان لأئمة أهل البيت (عليهم السلام) اليد البيضاء في تمكين هؤلاء الإمام من النساء وذلك لعمل انساني عظيم ورائع ينبع أصلاً من روح وتشريعات الاسلام الحنيف الذي كرم بني آدم أعز تكريم ورفعته الى أعلى مراتب التقدير والتبجيل.

الخاتمة

بعد عرض ما تضمنه متن البحث يمكن تسجيل جملة من الاستنتاجات وهي ما يأتي:

1. كان الاسلام في تشريعاته ومبادئه حريصاً اشد الحرص في الارتقاء بالإمام المملوكات من النساء من خلال الحث على عتق رقابهن والتشجيع على ذلك بان جعل الله سبحانه وتعالى العديد من تكفير الذنوب من خلال عتق رقاب هؤلاء النسوة.

2. دعا سبحانه وتعالى الاحسان إلى النساء الإمام والتي أسماهن بملك اليمين فلا بد لهذا المالك من حسن السلوك والتعامل الطيب القائم على أساس احترام كرامة الإمام فهن كالنساء الأخريات من الاحرار في الحقوق والواجبات من حيث الإنسانية والخلق.

3. جاءت السنة النبوية الطاهرة لتؤكد ايضاً ومن خلال افعال واحاديث الرسول الكريم على وجوب اكرام الإمام في الشريعة والمعاملة والتعليم والحث على الزواج منهن.

- (6) النساء، الآية 92.
(7) النسفي، التفسير ج 5 ص33.
(8) التوبة، الآية 60.
(9) المائدة، الآية 89.
(10) الظهار: هو تشبيه الرجل زوجته بامرأة محرمة عليه حرمة دائمة. مثال ذلك: القول للزوجة: انتِ عليّ كظهر أُمي. ابن قدامة، المغني ج8، ص 45.
(11) المجادلة، الآيتان 3 و4.
(12) النور، الآية 33.
(13) البخاري، الصحيح الحديث رقم 2547؛ ابن ماجه، السنن، الحديث 1956.
(14) البخاري، الحديث 3446. مسلم، الصحيح، الحديث 154.
(15) ابن حجر، شرح الباري، الحديث 4795.
(16) الترمذي، السنن الحديث 1116؛ ابن الاثير، جامع الأصول، ج 8 ص 60.
(17) الترمذي، السنن، الحديث 1946؛ ابن الاثير، جامع الأصول، ج 8 ص 60.
(18) الترمذي، السنن، الحديث؛ أبو داود، الصحاح، الحديث 5162.
(19) أبو داود، الصحاح، الحديث 5164؛ الترمذي، السنن، الحديث 1949.
(20) البخاري، الصحيح، الحديث؛ مسلم، الصحيح، الحديث 1661.
(21) البخاري، الصحيح، الحديث 2557؛ ابن الاثير، جامع الأصول، ج 8 ص 49.
(22) البخاري، الصحيح، الحديث 502؛ أبو داود، الصحيح، الحديث 3846.
(23) البخاري، الصحيح، الحديث 503؛ احمد بن حنبل، المسند، الحديث 7365.
(24) مسلم، الصحيح، الحديث 996.
(25) المصدر نفسه، الحديث 1657.
(26) المصدر نفسه، الحديث 1657.
(27) البخاري، الصحيح، الحديث 2552.
(28) المصدر نفسه، الحديث 2522.
(29) أبو داود، الصحيح، الحديث 3933.
(30) الترمذي، السنن، الحديث 2124.
(31) أبو داود، الصحيح، الحديث 3953.
(32) ابن ماجه، السنن، الحديث 2524؛ أبو داود، الصحيح، الحديث 3949.
(33) أبو داود، الصحيح، الحديث 4519.
(34) ابن الاثير، جامع الأصول، ج 8 ص 77.
(35) مالك، الموطأ ج 2، الحديث 777، 778.
(36) المصدر نفسه ج 2، الحديث 780.
(37) الكليني، الكافي ج 6 ص 257؛ الصدوق، المقنع ص 459.
(38) الحر العاملي، الفصول المهمة ج 6 ص 254.
(39) المصدر نفسه، الفصول المهمة ج 6 ص 92.
(40) الكليني، الكافي ج 6 ص 250؛ الحر العاملي، الفصول المهمة ج 6 ص 251.
(41) الصدوق، المقنع ص 463؛ الصدوق، من لا يحضره الفقيه ص 463.
(42) الكليني، الكافي ج 6 ص 181.
(43) المصدر نفسه، ج 6 ص 254.
(44) الحلبي، مختلف الشيعة ج 8 ص 7.
(45) الحلبي، تحرير الاحكام ص 195.
(46) الكليني، الكافي ج 6 ص 258.
(47) الصدوق، من لا يحضره الفقيه ص 463.
(48) الكليني، الكافي ج 6 ص 266.
(49) الصدوق، من لا يحضره الفقيه ص 466.
(50) الكليني، الكافي ج 6 ص 266.
(51) المصدر نفسه ج 6 ص 266.
(52) المصدر نفسه ج 6 ص 267.
(53) الكليني، الكافي ج 6 ص 268.
(54) ابن منظور، لسان العرب ج 13 ص 413 و414.
(55) نهج البلاغة، الرسالة 53.
(56) الجنابي، فضة (رض) خادمة السيدة الزهراء (عليها السلام) ص 54.
(57) القرشي، حياة الامام الحسن، ج 2 ص 264.
(58) المجلسي، بحار الانوار ج 46 ص 8.
(59) الجلاي، جهاد الامام السجاد ص 144 وما بعدها.
(60) القبانجي، شرح رسالة الحقوق ص 537 وما بعدها.
(61) المجلسي، بحار الانوار ج 46 ص 105.
(62) المصدر نفسه، ج 46 ص 105.
(63) المصدر نفسه، ج 46 ص 105.
(64) الكعبي، الامام الباقر سيرة وتاريخ ص 131.
(65) المصدر نفسه، ص 132.
(66) الكليني، الكافي ج 1 ص 699؛ المجلسي، مرآة العقول ج 6 ص 36.
(67) المصدر نفسه، ج 1 ص 699.
(68) المصدر نفسه، ج 1 ص 699.

- (69) المجلسي، بحار الانوار ج 4 ص 4
(70) الصدوق، عيون اخبار الرضا ج 1 ص 15.
(71) المجلسي، بحار الانوار ج 46 ص 55.
(72) المصدر نفسه، ج 46 ص 56.
(73) الصدوق، عيون اخبار الرضا ج 1 ص 17.
(74) المصدر نفسه، ج 2 ص 22.
(75) المصدر نفسه، ج 1 ص 112.
(76) الحر العاملي، وسائل الشريعة ج 21 ص 85، ص 105؛ سلا،
المراسيم العلوية ص 195
(77) الحلبي، الكافي في الفقه، ص 316؛ المجلسي، مرآة العقول ج 6
ص 113.
(78) الصدوق، المقنع، ص 4661.
(79) الحلبي / مختلف الشريعة، ص 16.
(80) المصدر نفسه، ص 39.
(81) الشريف المرتضى، الانتصار ص 372 و ص 374؛ سلا، المراسيم
العلوية، ص 195.
(82) الشريف المرتضى، الانتصار ص 374؛ الحلبي، الكافي في الفقه،
ص 316.
(83) الحلبي، الكافي في الفقه، ص 316.
(84) الكليني، الكافي، ج 6 ص 181.

المصادر الأولية

• القرآن الكريم.

- ابن الاثير، ابو الحسن عز الدين الشيباني (ت 630هـ/1232م) اسد الغابة
في معرفة الصحابة، تحقيق: علي محمد معوض وعادل احمد عبد الموجود،
ط 1، (دار الكتب العلمية، بيروت، 1994).
ابن الاثير، او السعادات مجد الدين مبارك الجزري
(ت 606هـ/1209م) جامع الاصول في احاديث الرسول، تحقيق: حامد
الفتحي، ط 1، (مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، 1955).
البخاري، محمد بن اسماعيل (ت 256هـ/819م) تحقيق: محمود نصار، ط 1
(دار الكتب العلمية، بيروت، 2002).
الترمذي، احمد بن الحسين (ت 279هـ/892م) سنن الترمذي، تحقيق: عبد
الرحمن محمد عثمان، ط 2، (دار الفكر للطباعة، بيروت، 1983).
الحر العاملي، محمد بن الحسين (ت 1104هـ/1692م) وسائل الشريعة الى
تحصيل مسائل الشريعة، ط 2، (مؤسسة اهل البيت، قم، 1994).
الفصول المهمة في اصول الائمة، ط 3 ن (مكتبة بصيرتي، قم، د.ت).
الحلي، الحسن بن يوسف (ت 726هـ) تحرير الاحكام، تحقيق: ابراهيم
البهادري، ط 1، (قم، 1420هـ).

- مختلف الشيعة، تحقيق: مؤسسة النشر الاسلامي، ط 1، (قم، 1418هـ).
ابن حنبل، احمد بن محمد (ت 241هـ/855م) المسند، تحقيق: شعيب
الارناؤوط واخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، د.ت).
ابو داود، سليمان بن الاشعث (ت 275هـ/888م) سنن ابي داود، تحقيق:
سعيد محمد اللحام، ط 1، (دار الفكر للطباعة، بيروت، 1990).
الرضي، الشريف الانتصار، تحقيق: مؤسسة النشر الاسلامي، (قم،
1415).
سلا، عبد العزيز (ت 448هـ) المراسيم العلوية، تحقيق: محسن الحسيني
الامين، (الجمع العاملي، قم، 1414هـ)
الصدوق، محمد بن علي (ت 381هـ/991م) الخصال، تحقيق: علي اكبر
غفاري، (منشورات جماعة المدرسين، قم، 1983).
من لا يحضره الفقيه، ط 1، (الاميرة للطباعة، بيروت، 2008م).
المقنع، تحقيق: لجنة التحقيق التابعة لمؤسسة الامام الهادي، (قم، 1997).
الكليني، محمد بن يعقوب (ت 329هـ/941م) الكافي، ط 1، (بيروت،
2005م).
ابن ماجه، محمد بن يزيد (ت 273هـ/887م) السنن، تحقيق: محمد فؤاد
عبد الباقي، (دار الفكر، بيروت، د.ت).
مالك، ابن انس، ابو عبدالله (ت 179هـ/795م) الموطأ، تحقيق: محمد فؤاد
عبد الباقي، (دار احياء التراث العربي، بيروت، 1985م).
المجلسي، محمد باقر (ت 111هـ/1700م) بحار الانوار لدرر الائمة الاطهار،
(مؤسسة الوفاء، بيروت، 1983).
مرآة العقول في شرح اخبار ال الرسول، ط 2، (دار الكتب الاسلامية، قم،
1404هـ).

- مسلم، ابو الحسن بن الحجاج (ت 261هـ/874م) صحيح مسلم، ط 1،
(دار احياء التراث العربي، بيروت، 1420هـ).
ابن منظور، محمد بن مكرم (ت 711هـ/1311م) لسان العرب، ط 3، (دار
احياء التراث العربي، بيروت، 1419هـ).

المصادر الثانوية

- الجلالي: - محمد رضا جهاد الامام السجاد ط (قم - 1418 هـ)
الطباطبائي: - محمد حسين الميزان في تفسير القرآن منشورات جماعة المدرسين
(قم - د.ت)
القبانجي: - حسن شرح رسالة الحقوق (قم - 1404 هـ)
القرشي: - باقر شريف حياة الامام الحسن دار البلاغة للنشر (بيروت -
1993)
الكعبي: - علي موسى الامام الباقر سيرة وتاريخ (قم - 1428 هـ)

الدوريات

- الجنابي: - سعد كاظم
فضة (رض) خادمة السيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام)
مجلة جامعة القادسية / مجلد 9 العدد 2 لسنة 2010

**THE EMANCIPATION OF THE ENSLAVED WOMEN AND THEIR EMPOWERMENT
ACCORDING TO THE IMAMS OF AHL AL-BAYT" "PEACE BE UPON THEM"**

FADHIL KADIM SADIQ
College of Arts, Thi Qar University-Iraq

ABSTRACT

The enslaved women " al'iima', and their singular is "amt", are the owned women who were in the homes and schools of the Ahl al-Bayt, peace be upon them. They were treated with wonderful humane treatment. whereas that It later qualified them to be effective and influential elements in their society in the social and scientific fields. At a time when female counterparts were in the homes of princes and caliphs, they were exploited in the worst way in the field of pleasure and lust, which made them lose their human nature and became bodies without a soul, and this is contrary to what true Islam wanted.

In the history of the Imams of Ahl al-Bayt, peace be upon them, there are many evidences and examples of the empowerment of these enslaved women. The imams were famous in the field of emancipating enslaved women who were endowed with noble human values, how not when they lived in houses that God and His Messenger permitted to be a place of purity, chastity and tranquility.

And it came to empowering these women that they later became mothers to seven of the infallible imams, and they are (Ali bin Al-Hussein Al-Sajjad, Musa bin Jaafar Al-Kazim, Ali bin Musa Al-Ridha, Muhammad bin Ali Al-Jawad, Ali bin Muhammad Al-Hadi, Al-Hassan bin Ali Al-Askari, and Muhammad bin Al-Hassan Al-Mahdi) upon them be the best prayers and peace. The research tries to shed light on the nature of the ways and means by which these enslaved women were treated and how to embrace them in the homes of the imams and elevate them through good treatment and good education according to the teachings of our true religion. What are the positive consequences of that? We may take lessons and experiences from this in education and guidance in dealing with women, regardless of their gender or color. It is an invitation to use the legacy of the Imams of Ahl al-Bayt, peace be upon them, to serve our social present in the field of building the individual and the family.

KEYWORDS: Imams of Ahl al-Bayt, empowerment, emancipation, enslaved women.